

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى

قرار وزارى رقم ١٦٤٤ لسنة ٢٠٠٢

نائب رئيس الوزراء

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

بعد الاطلاع على قانون التعاون الزراعى رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ :

وعلى اللائحة التنفيذية للقانون المشار إليه الصادرة بالقرار الوزارى رقم ١ لسنة ١٩٨١

وتعديلاتها :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥١٩ لسنة ١٩٨٠ بتحديد الوزير المختص فى تطبيق

أحكام قانون التعاون الزراعى رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ والقرارات المعدلة له :

وعلى التحقيق الكتابى :

وعلى مذكرة السيد المهندس رئيس الإدارة المركزية للتعاون الزراعى :

وعلى ماعرضه علينا السيد المهندس رئيس قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة :

وعلى ماعرضه المستشار القانونى :

قـــــرر :

مادة ١ - تحل وتصفى جمعية الوكالية التعاونية لتنمية الثروة الحيوانية بناحية الوكالية

مركز الفشن بمحافظة بنى سويف المسجلة برقم ٢٦١ فى ١٩٩٩/٥/٥ والمشهد عنها

بجريدة الوقائع المصرية رقم ١٠٩ فى ١٩٩٩/٥/٢٢

مادة ٢ - تتولى الجهة الإدارية المختصة تعيين المصطفى وتحديد مدة وأجر التصفية .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه

من تاريخ النشر .

صدر فى ٢٠٠٢/٩/٣

دكتور/ يوسف والى